www.quranonlinelibrary.com

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية
قسم القراءات

أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء

إعداد الطالب
عبدالرحمن بن مقبل الشمري

إشراف
د. محمد خالد منصور

1429هـ-1430هـ

www.Quranonlinelibrary.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليّ من الذل، وما كان معه من إله، أحمده تعالى على جزيل إنعامه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الحق العليّ الكبير، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله البشير النذير، المرسل إلى الناس كافة بالملة الحنيفية والهدى المنير، بعثه الله ﷻ رحمة للعالمين، وأيده بالقرآن العظيم معجزته الخالدة، صلى الله عليه وسلم، وعلى الآل والصحب الذين حملوا إلينا الشريعة صافية نقية، وعلى من اتبعهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

وبعد ...

فإن العلم بكتاب الله تعالى أهم العلوم، وهو أحق ما صرفت فيه الأوقات، وأفنيت فيه الأعمار تعلماً وتعليماً، حيث لم تعهد البشرية كتاباً كان له من التعظيم والعناية والخدمة ما كان للقرآن الكريم منذ نزوله وإلى يومنا هذا، حفظاً، وفهماً، وتنافساً في تفسيره وشرح آياته، وبيان غريبه، وشرح معانيه، ووجوه إعجازه وبلاغته، إلى غير ذلك من العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم.

ولا شك أن علم الوقف والإبتداء من أشرف العلوم وأفضلها، لتعلقه بأشرف كتاب أُنزِل، وقد فطن لذلك علماء الإسلام منذ وقتٍ مبكر، فوضعوا التصانيف في بيان وقوف الكتاب الكريم.

وهذه الوقوف منها ما هو مجموع في مؤلف خاص، ومنها ما هو مبثوث في ثنايا كتب العلماء المتعددة، وهذا المبثوث لا يقل أهميةً عن الكتب المجموعة، بل ربما يفوقها من الناحية العلمية، فالوقف والإبتداء من مهمات المسائل في علم التجويد فإنهما من مباحثه بمكان مكين بعد معرفة مسائل المخارج والصفات،وينبغي لكل مَعْنيٍّ بتلاوة القرآن الكريم مجتهد في إيفائها حقها ومستحقها أن يقبل عليها ويصرف همته إليها إذ لا يتحقق فهم كلام الله تعالى ولا يتم إدراك معناه إلا بذلك،فربما يقف القارىء قبل تمام المعنى ولا يصل ما وقف عليه بما بعده حتى ينتهي إلى ما يصح أن يقف عنده، وعندئذ لا يفهم هو ما يقول ولا يفهمه السامع بل ربما يفهم من هذا الوقف معنى آخر غير المعنى المراد،وهذا

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

فساد عظيم وخطر جسيم لا تصح به القراءة ولا توصف به التلاوة، وقد أوجب المتقدمون من الرعيل الأول على القارىء معرفة الوقف والابتداء لما جاء في ذلك من الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين.

وذكر الإمام أبو جعفر النحاس في كتابة "القطع والائتناف" بإسناده إلى ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم، فنتعلم حلالها وحرامها وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن ولقد رأيت اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدري ما آمره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه وينثره نثر الدقل" [1].

قال الإمام أبو جعفر النحاس: فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون التمام كما يتعلمون القرآن، وقول ابن عمر: "لقد عشنا برهة من درهنا" يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة[2].

(وقد نقل الإمام القسطلاني شارح البخاري في كتابه لطائف الإشارات وصف الإمام الهذلي الوقف في كتابه الكامل فقال: "وقد قال الهذلي – مما رأيته في كامله – الوقف حلية التلاوة وزينة القارىء ،وبلاغ التالي وفهم للمستمع وفخر للعالم،وبه يعرف الفرق بين المعنيين والمختلفين، والنقيضين المتباينين،والحكمين المتغايرين"

ومن ثم اعتنى بعلم الوقف والابتداء وتعلمه والعمل به المتقدمون والمتأخرون من أئمتنا فأفردوه بالتصنيف الخاص به منهم الإمام أبو بكر بن الأنباري والإمام أبو جعفر النحاس والحافظ أبو عمرو الداني والحافظ ابن الجزري وابنه العلامة الشيخ أحمد المعروف بابن الناظم وشيخ الإسلام أبو يحيى زكريا الأنصاري والعلامة المحقق الشيخ أحمد بن عبدالكريم الأشموني وخلق غير هؤلاء رحمهم الله أجمعين،ونفعنا بعلومهم آمين) [3].

وقال الصفاقسى مبيناً أهمية معرفة الوقف والابتداء[4]:

---

(1) انظر: القطع والائتناف (10)

(2) انظر: القطع والائتناف(10)

(3) انظر: هداية القارئ للمرصفي(2/135)

(4) انظر: تنبيه الغافلين للصفاقسى (128).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

ومعرفة الوقف والابتداء متأكد غاية التأكيد ، إذ لا يتبين معنى كلام الله ، ويتم على أكمل وجه إلا بذلك ، فربما قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى ، فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك ، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى ، ولا يظهر مع ذلك وجه الإعجاز ، بل ربما يُفهم من ذلك غير المعنى المراد ، وهذا فساد عظيم ، ولهذا اعتنى بعلمه وتعليمه ، والعمل به المتقدمون والمتأخرون ، وألفوا فيه من الدواوين [1] المطولة والمتوسطة والمختصرة ، ما لا يعد كثرة ، ومن لا يلتفت لهذا ، ويقف أين شاء ، فقد خرق الإجماع ، وحاد عن إتقان القراءة وتمام التجويد). [2]

وهذا الكلام من عالم صرف حياته لخدمة القرآن كالصفاقسى ، له وجاهته ، وهو يؤكد ما قلته آنفاً عن أهمية معرفة أسباب الخلاف في الوقف والابتداء لفهم كلام الله جل وعلا.

وقال السخاوى فى تأكيد ذلك أيضاً[3]:

فى معرفة الوقف والابتداء الذى دونه العلماء تبيين معانى القرآن العظيم ، وتعريف مقاصده ، وإظهار فوائده ، وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائده ، وقد اختار العلماء ، وأئمة القراء تبيين معانى كلام الله تعالى وجعلوا الوقف منبهاً على المعنى ومفصلاً بعضه عن بعض ، وبذلك تلذ التلاوة ، ويحصل الفهم والدراية ، ويتضح منهاج الهداية).

ولما كان الأمر كذلك؛ كان حقاً على الباحثين وطلبة العلم في تخصص القراءات أن يعمدوا إلى أقوال العلماء في الوقف والابتداء المبثوثة في الكتب المختلفة؛ ليجمعوها، ويرتبوها، ويدرسوها، حتى يسهل الرجوع إليها والاستفادة منها،وبيان أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء .

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

ترجع أهمية المموضوع وأسباب اختياره إلى عدة أمور، منها:

1- أهمية علم الوقف والإبتداء إذ له مكانة عظمى وميزة على غيره من العلوم

(1) أفرده بالتصنيف جماعة من العلماء منهم أبو جعفر النحاس وابن الأنبارى والدانى والعمانى والسجاوندى وغيرهم.

(2) انظر: تنبيه الغافلين (128).

(3) انظر: جمال القراء(2/553)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

لأنه يتعلق بكلام الله عز وجل وكما أسلفنا من أقوال أهل العلم في فضل ذلك العلم.

2- الوقف والابتداء له أثر واضح في فهم القران الكريم فكل وقف يترتب عليه معنى غير الآخر مما يزيد من جمال القران ورونقه.

3-في دراسة أسباب الإختلاف في الوقف والابتداء بيان للأسباب التي توجه الوقف والابتداء مما يزيد القارئ فهما لكلام الله ومعرفة أسباب تغيير المعنى.

4-ومع علو مكانة ومنزلة هذا العلم في سائر العلوم، وفي علوم القراءات خاصة إلا أنه لم يسبق لأحدٍ من الباحثين أن جمع أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء في بحث مستقل وذكر الشواهد لها.

5-قد تناول بعض العلماء هذه الأسباب وذكر بعضها على سبيل الإختصار كما ذكر ذلك الإمام ابن النحاس فقال(ولا يقدم بهذا الفن إلاَّ من له باع في العربية عالم بالقراءات عالم بالتفسير عالم باللغة التي نزل القرآن بها على خير خلقه) [1]،فكأنه يشير إلى أسباب الإختلاف في الوقف والابتداء حيث ذكر منها التفسير واللغةوالقراءات.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:

وتشمل أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، وبيان منهجي فيه.

منهج الحث:

سأقوم بإذن الله في هذا البحث المبارك ببيان أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء من حيث:

1-تعريفها.

2-أقسامها.

(1) انظر: منار الهدى للأشموني(8)

.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

3-مثال عليها.

الفصل الأول :فيه مبحثين:

المبحث الأول:

دراسة مختصرة للوقف والإبتداء وفيها مطالب:

الأول: تعريفه.

الثاني :أقسامه.

المبحث: الثاني:

في تعريف سبب الإختلاف وفيه مطالب:

الأول: تعريف السبب.

الثاني :تعريف الإختلاف.

الثالث:التعريف المركب من(أسباب الإختلاف).

الفصل الثاني:

عرض أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء :

الأول: التفسير وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

المطلب الثاني :أقسامه.

المطلب الثالث:مثال عليه.

الثاني: الإعراب وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

المطلب الثاني :أقسامه.

المطلب الثالث:مثال عليه.

الثالث:القراءات وفيه مطالب:

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المطلب الأول:تعريفها.

المطلب الثاني :أقسامها.

المطلب الثالث:مثال عليها.

الرابع:المذهب العقدي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفها.

المطلب الثاني :أقسامها.

المطلب الثالث:مثال عليها.

الخامس: عد الآي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

المطلب الثاني :أقسامه.

المطلب الثالث:مثال عليه.

السادس:المذهب الفقهي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

المطلب الثاني :أقسامه.

المطلب الثالث:مثال عليه.

السابع: علم المعاني وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

المطلب الثاني :أقسامه.

المطلب الثالث:مثال عليه.

ومن ثم النتائج و الخاتمه و الفهارس.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الفصل الأول :فيه مبحثين:

المبحث الأول:

دراسة مختصرة للوقف والإبتداء وفيها مطالب:

الأول: التعريف.

تعريفُ الوقفِ[1]:

الوقف لغة: الحبس والكفُّ، يقال: وقف الشيء أي حبسه، ويقال: أوقفت الدابة أي: كففتها عن المشي.

واصطلاحًا: قطع الصوت على الكلمة القرآنية زمنًا يتنفس فيه القارئ عادة بِنِيَّة استئناف القراءة: إما بما يلي الكلمة الموقوف عليها أو بها أو بما قبلها وليس بنية الإعراض عنها.

ويأتي في رءوس الآي وأواسطها ولا بد معه من التنفس، ولا يأتي في وسط الكلمة، ولا فيما اتصل رسْمًا،فلا يصح الوقف على: "أين" من قوله تعالى: {أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ} [2] لاتصاله رسْمًا.

حكمُ الوقفِ:

الوقف جائز ما لم يوجد ما يوجبه أو يمنعه.

وإيضاح ذلك أنه لا يوجد في القرآن الكريم وقف واجب يأثم القارئ بتركه، ولا وقف حرام يأثم بفعله،وإنما يرجع وجوب الوقوف وتحريمها إلى ما يترتب على الوقف والابتداء من إيضاح المعنى المراد، أو إيهام غيره مما ليس مقصودًا، وإلى ذلك يشير الإمام ابن الجزري [3] بقوله:

وليس في القرآنِ مِنْ وقفٍ وَجَبْ ... ولا حرام غير ما له سببْ

(1) انظر: نهاية القول المفيد في علم التجويد(153) بتصرف.

(2)سورة النحل آية 76.

(3)متن طيبة النشر المقدمة.

.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

فإن كان الوصل يُغَيِّرُ المعنى لزم الوقف، وإن كان الوقف يغير المعنى وجب الوصل، وكل ما ثبت شرعًا في هذا الصدد هو سُنِّيَّة الوقف على رءوس الآي لحديث أم سلمة السابق، وجوازه على ما عداها ما لم يوهم خلاف المعنى المراد.

الثاني :أقسامه.

أقسامُ الوقفِ:

ينقسم الوقف في ذاته إلى أربعة أقسام:

1- اختياري، 2- اضطراري، 3- انتظاري، 4- اختياري.

وفيما يلي بيانها بالتفصيل:

القسم الأول: الوقف الاختباري :

وهو أن يقف القارئ على كلمة ليست محلا للوقف عادة، ويكون ذلك في مقام الاختبار أو التعليم من أجل بيان حكم الكلمة الموقوف عليها من حيث الحذف والإثبات كما في كلمة: "الأيدي" من قوله تعالى: {وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي} [1] فيوقف عليها بالإثبات، أما في قوله تعالى: {وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ} [2] فيوقف عليها بالحذف أو من حيث التاءات المفتوحة والتاءات المربوطة كما في كلمة: "امرأة" من قوله تعالى: {امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ} [3] فيوقف عليهما بالتاء المفتوحة، أما في قوله تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ} [4] فيوقف عليها بالهاء حسب الرسم العثماني.

وسمي اختباريًّا؛ لحصوله إجابة على سؤال أو تعليم متعلم؛ لأنه ليس محل وقف في العادة.

وحكمُهُ: جواز الوقف على أي كلمة طالما كان ذلك في مقام الاختبار أو التعليم على أن يعود إلى ما وقف عليه فيصله بما بعده -إن صلح ذلك- وإلا فبما قبله مما يصلح الابتداء به.

القسم الثاني: الوقف الاضطراري:

---

(1)سورة ص: 45.

(2)سورة ص: 17.

(3)سورة التحريم: 10.

(4)سورةالنساء: 128.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وهو ما يَعْرِضُ للقارئ في أثناء قراءته بسبب ضرورة كالعطاس، أو ضيق نفس، أو عجز عن القراءة بسبب نسيان أو غلبة بكاء، أو أي عذر من الأعذار يضطره للوقف على أي كلمة من الكلمات القرآنية.

وسمي اضطراريًّا؛ لأن سببه الاضطرار الذي عرض للقارئ في أثناء قراءته فلم يتمكن من وصل الكلمة بما بعدها.

وحكمُهُ: جواز الوقف على أي كلمة حتى تنتهي الضرورة التي دعت إلى ذلك، ثم يعود القارئ إلى الكلمة التي وقف عليها فيصلها بما بعدها إن صلح الابتداء بها وإلا فيما قبلها.

القسم الثالث: الوقف الانتظاري:

وهو الوقف على الكلمة القرآنية بقصد استيفاء ما في الآية من أوجه الخلاف حين القراءة بجمع الروايات.

وسمي انتظاريًّا؛ لما ينتظره الأستاذ من الطالب بشأن تكملته للأوجه التي وردت في الآية التي يقرؤها.

وحكمُهُ: يجوز للقارئ الوقف على أي كلمة حتى يعطف عليها باقي أوجه الخلاف في الروايات وإن لم يتم المعنى.

وليعلم أنه إذا انتهى القارئ من جمعه للروايات على الكلمة التي وقف عليها فلا بد له من وصلها بما بعدها إن كانت متعلقة بما بعدها لفظًا ومعنىً.

القسم الرابع: الوقف الاختياري :

وهو أن يقف القارئ على الكلمة القرآنية باختياره دون أن يعرض له ما يلجئه للوقف من عذر أو إجابة على سؤال.

وسمِّي اختياريًّا؛ لحصوله بمحض اختيار القارئ وإرادته.

وحكمُهُ: جواز الوقف عليه إلا إذا أوهم معنى غير المعنى المراد فيجب وصله، كما يجوز الابتداء بما بعد الكلمة الموقوف عليها إن صلح الابتداء بها وإلا فيعود إليها ويصلها بما بعدها إن صلح ذلك وإلا فبما قبلها.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

أقسامُهُ: الوقف الاختياري هو المقصود في هذا الباب، وقد اختلف العلماء -رحمهم الله- في تقسيمه إلى أقوال كثيرة لم نتعرض لذكرها طلبًا للاختصار[1]، وسنكتفي بذكر أشهرها وأعدلها، وهو ما ذكره الإمام الدَّاني والمحقق ابن الجزري من أن الوقف الاختياري ينقسم إلى أقسام: [2] تامٍّ، كافٍ، حسنٍ، قبيحٍ، وها هو ابن الجزري يشير إلى أقسامه الأربعة فيقول:

وبعدَ تجويدِك للحروفِ ... لا بد من معرفةِ الوقوفِ

والابتدا وهي تقسم إذًا ... ثلاثة تامٌ وكافٍ وحسن

وهي لما تم فإن لم يوجد ... تعلق أو كان معنى فابتدى

فالتام فالكافي ولفظًا فامنعن ... إلا رءوسَ الآي جوز فالحسن

وغير ما تم قبيحٌ وله ... يوقَفُ مضطرًا ويُبْدَا قبله

وفيما يلي الكلام بالتفصيل عن كل قسم من هذه الأقسام الأربعة:

القسم الأول: الوقف التام:

تعريفُهُ: هو الوقف على كلام تام في ذاته ولم يتعلق بما بعده مطلقًا: لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى، وتحته نوعان:

النوع الأول: هو الذي يلزم الوقف عليه والابتداء بما بعده؛ لأنه لو وصل بما بعده لأوهم وصله معنىً غير المعنى المراد، ومن أجل هذا يسميه بعضهم باللازم وبعضهم بالواجب، ويطلق على هذا النوع التام المقيد أي المقيد باللازم أو الواجب

أمثلتُهُ: قول تعالى: {فَلا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ} [3] فالوقف على "قولهم" لازم؛ لأنه لو وصل بما بعده لأوهم أن جملة: {إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ} من مَقُولِ الكافرين وهو ليس كذلك، وكذا قوله تعالى: {إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ}[4] فالوقف على "يسمعون" لازم؛ لأنه لو وصل بما بعده لأوهم أن "الموتى" من قوله تعالى: {وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ} يشتركون مع الأحياء في الاستجابة.

---

(1)راجع: الإضاءة في أصول القراءة، من (48- 53).

(2)انظر :نهاية القول المفيد في علم التجويد (154).

(3)سورة يس86.

(4)سورة الأنعام: 36.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

حكمُهُ: يلزم الوقف عليه ويلزم الابتداء بما بعده، ومن أجل هذا سمِّي لازمًا.

وعلامتُهُ: وضع ميم أفقية هكذا "م" على الكلمة التي يلزم الوقف عليها.

ومن أجل هذا كله نجد أن بعض العلماء قسم الوقف الاختياري إلى خمسة أقسام، واعتبر الوقف اللازم قسمًا مستقلا من أقسامه كالإمام السجاوندي، والشيخ محمد خلف الحسيني.

كما يسميه بعضهم بوقف البيان؛ لأنه يبين معنى لا يفهم بدونه كالوقف على قوله تعالى: {وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ} [1] فالضمير فيهما للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- والضمير في {وتُسَبِّحُوهُ} بعدها لله تعالى، والوقف على {وتُوَقِّرُوهُ} هو الذي يظهر هذا المعنى المراد[2].

النوع الثاني: هو الذي يحسن الوقف عليه ويحسن الابتداء بما بعده ومعنى هذا أنه يجوز وصله بما بعده طالما أن وصله لا يغير المعنى الذي أراده الله تعالى ويسمِّيه بعضهم بالتام المطلق.

وسمِّي تامًّا؛ لتمام الكلام عنده وعدم احتياجه إلى ما بعده في اللفظ أو المعنى ويكون غالبًا في أواخر السور وأواخر الآيات وانقضاء القصص ونهاية الكلام على حكم معين، وقد يكون في وسط الآية وفي أوائلها كما سيأتي في الأمثلة.

أمثلتُهُ: هذا النوع يأتي على أربع صور: وأما التعلق المعنوي: فهو أن يكون تعلقه من جهة المعنى فقط دون شيء من متعلقات الإعراب كالإخبار عن حال المؤمنين أول البقرة فإنه لا يتم إلا عند قوله: {الْمُفْلِحُونَ} [3] والإخبار عن حال الكافرين لا يتم إلا عند قوله: {وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [4] والإخبار عن أحوال المنافقين لا يتم إلا عند قوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [5]حيث لم يبق لما بعده تعلق بما قبله لا لفظًا ولا معنىً4.

القسم الثاني: الوقف الكافي:

---

(1)سورة الفتح: 9.

(2)انظر الإضاءة في أصول القراءة(51).

(3)سورة البقرة: 5.

(4)سورة البقرة: 7..

(5)سورة البقرة: 20..

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

تعريفُهُ: هو الوقف على كلام تامٍّ في ذاته متعلق بما بعده في المعنى دون اللفظ.

أمثلتُهُ: الوقف على قوله تعالى: {أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ} [1] والابتداء بقوله تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ} فآخر الآية كلام تام ليس له تعلُّق بما بعده لفظًا، ولكنه متعلق به من جهة المعنى؛ لأن كلا منهما إخبار عن حال الكفار، وكذلك الوقف على قوله تعالى: {وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [2] والابتداء بقول سبحانه: {يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا} فآخر الآية كلام تام ولم يتعلق بما بعده لفظًا، وإن تعلق به معنى؛ لأن كلا منهما إخبار عن حال المنافقين إلى غير ذلك من الأمثلة، وقد يكون في نهاية الآية كالأمثلة السابقة، كما يكون في وسطها نحو قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ}[3].

حكمُهُ: يَحْسُن الوقف عليه والابتداء بما بعده كالوقف التام غير أن الوقف على التام يكون أكثر حُسْنًا. [4]

وسمِّي كافيًا؛ للاكتفاء به واستغنائه عما بعده؛ لعدم تعلقه به لفظًا، وهو أكثر صفتان للفظ الجلالة ولا يصح فصل الصفة عن الموصوف.

وحكمُ هذا النوعِ: أنه يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده اتفاقًا؛ لشدة تعلقه بما بعده لفظًا ومعنىً.

النوع الثاني: أن يكون رأس آية ويأتي على صورتين:

الصورة الأولى: أن يكون الوقف على رأس الآية لا يوهم معنى غير المعنى المراد مثل الوقف على قوله تعالى: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} أول الفاتحة، والوقف على: {لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} [5] بالبقرة والوقف على: {يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ} [6] فهذه الوقوف وما مَاثَلَها **اختلف العلماء فيها على ثلاثة مذاهب معتبرة:**

---

(1)انظر غاية المريد (222)

(2)سورة البقرة: 6.

(3)سورة البقرة: 8.

(4)سورة المائدة: 95.

(5)سورة البقرة: 219.

(6)سورة المزمل: 1.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المذهب الأول: يرى أصحابه أنه يحسن الوقف عليه ويحسن الابتداء بما بعده مطلقًا؛ لأن الوقف على رءوس الآي سنة؛ وذلك لمجيئه عن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– في الحديث السابق لأم سلمة –رضي الله عنها– وهذا رأي أكثر أهل الأداء ومعهم الإمام المحقق ابن الجزري [1].

المذهب الثاني: يرى أصحابه أنه يحسن الوقف عليه ويحسن الابتداء بما بعده إذا كن ما بعده مفيدًا لمعنى وإلا فلا يحسن الابتداء به كقوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ، فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ} [2]فإن "تتفكرون" رأس آية، ولكن لا يفيد ما بعده معنى، ومن أجل هذا فلا يحسن الابتداء بما بعده بل يستحب العَوْد إلى ما قبله [3].

المذهب الثالث: يرى أصحابه أنه يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده مطلقًا وأن رءوس الآي وغيرها عندهم في حكم واحد، وهذا ما ذهب إليه أرباب الوقوف كالسجاوندي. [4].

الصورة الثانية: أن يكون الوقف على رأس الآية يوهم معنى غير المراد مثل الوقف على قوله تعالى: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ} [5].، وقد اختلف العلماء فيه على ثلاثة مذاهب.

المذهب الأول: يرى أصحابه أنه لا يجوز الوقف عليه بل يجب وصله؛ لأن المصلين اسم ممدوح لا يليق به الويل، وإنما خرج من جملة الممدوحين بنعته المتصل به وهو قوله تعالى: {الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ} [6]. فالوقف عليه لا يجوز إلا في حالة الاضطرار فقط، ومن أصحاب هذا المذهب الإمام المحقق ابن الجزري وصاحب نهاية القول المفيد، إذ يعتبران الوقف عليه من الوقف القبيح [7]..

---

(1)انظر: النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري، (318/1).

(2)سورة البقرة: 219، 220.

(3)انظر: نهاية القول المفيد في علم التجويد(161).

(4)انظر: المرجع السابق نفس الصفحة.

(5)"سورة الماعون: 4.

(6)انظر: سورة الماعون: 6.

(7)انظر: النشر(322/1).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المذهب الثاني: يرى أصحابه جواز الوقف على {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ} والابتداء بما بعده بشرط أن يكون القارئ مستمرًّا في قراءته ولم يقطعها وينصرف عنها لأنهم يعتبرون الوقف على رءوس الآي سنة، ولم ينظروا إلى إيهام ما يترتب على الوقف[1]. من فساد المعنى.

المذهب الثالث: يرى أصحابه جواز الوقف على {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ} ولا يجيزون الابتداء بما بعده، بمعنى أن القارئ يقف باعتباره رأس آية؛ ليأخذ نَفَسَهُ ثم يعود فيصِلُه بما بعده .

والذي أرتضيه من هذه المذاهب هو المذهب الأول الذي اختاره الإمام ابن الجزري ومن تَبِعَهُ؛ لأن الأولى بالقارئ أن لا يقف على كلام يوهِم غير ما أراده الله تعالى طالما استطاع ذلك.

القسم الرابع: الوقف القبيح:

تعريفُهُ: هو الوقف على كلام لم يتم في ذاته، ولم يؤدِ معنىً صحيحًا؛ لشدة تعلقه بما بعده لفظًا ومعنىً.

وسمي قبيحًا؛ لقبح الوقف عليه لعدم تمامه، فلا يجوز للقارئ أن يعتمد الوقف عليه إلا لضرورة مُلِحَّة.

والوقف القبيح نوعان:

النوع الأول: هو الوقف على كلام لم يفهم منه معنى؛ لشدة تعلُّقِه بما بعده لفظًا ومعنىً كالوقف على "بسم" من: {بِسْمِ اللهِ} والوقف على "الحمد" من {الْحَمْدُ لِلَّهِ} فالوقف على مثل ذلك قبيح؛ لأنه لم يعلم إلى أي شيء أضيف، ولا يجوز إلا عند الضرورة –كما سبق– وبعد أن تزول الضرورة يبتدئ بالكلمة التي وقف عليها إن صلح الابتداء بها وإلا فبما قبلها كما أشار إلى ذلك الإمام ابن الجزري بقوله:

وغير ما تمَّ قبيح وله ... يُوقَفُ مضطرًا وَيُبْدا قبله

النوع الثاني: الوقف على كلام يُوهِمُ معنىً غير إرادة الله تعالى كالوقف على قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي} وعلى قوله سبحانه: {وَمَا مِنْ إِلَه} ، وعلى قوله جل وعلا: {وَمَا أَرْسَلْنَاك} ، وعلى قوله تعالى: {لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ} ، وعلى قوله: {يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي

(1)راجع :العميد في علم التجويد(187، 188)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ} فالوقف على هذا وأمثاله أقبح وأشنع؛ لما فيه من فساد المعنى، ومن قَصَدَهُ يأثم بل ربما يُفْضي قصده هذا إلى الكفر والعياذ بالله، فإذا وقف عليه مضطرًّا – كما سبق– لَزِمَه أن يرجع حتى يصله بما بعده؛ لتكتمل المقاطع وتتضح المعاني، ويظهر حسن التلاوة وجمالها.

تعريفُ الابتداءِ:

الابتداء هو الشروع في القراءة سواء كان بعد قَطْعٍ وانْصِرافٍ عنها أو بعد وقف، فإذا كان بعد قطع فلا بد فيه من مراعاة أحكام الاستعاذة والبسملة وقد سبق توضيح ذلك.

وأما إذا كان بعد وقف، فلا حاجة إلى ملاحظة ذلك؛ لأن الوقف إنما هو للاستراحة وأخذ النَّفَس فقط.

وقال الإمام ابن الجزري: الابتداء لا يكون إلا اختياريًّا؛ لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة، فلا يجوز إلا بكلام مستقل في المعنى موفٍّ بالمقصود[1] .

والابتداء نوعان:

1–ابتداء حسن، يجوز الابتداء به.

2– ابتداء قبيح، لا يجوز الابتداء به

فالنوع الأول: الابتداء بكلام مستقل في المعنى بحيث لا يُغَيِّر ما أراده الله تعالى، وأمثلته واضحة جَلِيَّة لا تحتاج إلى بيان.

والنوع الثاني: هو الابتداء بكلام يفسد المعنى أو يُحِيلُه ويُغَيِّرُه، وهذا يتفاوت في القبح، فإذا ابتدأت بكلمة متعلقة بما قبلها لفظًا ومعنى نحو قوله تعالى: {أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} فهو ابتداء قبيح؛ لأنه يجعل المعنى مبتورًا ولا بد من الابتداء بما قبله.

أما إذا ابتدأت بكلمة تغير معنى ما أراده الله تعالى مثل: {يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ} وقوله: {عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ} ، وقوله: {وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ} وقوله: {لا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي} فهو أشد قبحًا، وكل هذا ونحوه جَلِيٌّ في القبح يجب على القارئ أن يتجنبه ما استطاع إلى ذلك سبيلا[2].

(1) انظر: النشر في القراءات العشر(322/1).

(2)انظر: غاية المريد لعطية قابل نصر (222).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الثاني:

سبب الإختلاف وفيه مطالب:

الأول :تعريف السبب:

السبب:

تعريف السبب وأقسامه:

لغة: عبارة عما يحصل الحكم عنده لا به؛ أي: لأنه ليس بمؤثر في الوجود بل وسيلة إليه، فالحبل مثلا يتوصل به إلى إخراج الماء من البئر، وليس المؤثر في الإخراج، وإنما المؤثر حركة المستقي للماء.

وفي الشرع: قال الأكثرون: هو الوصف الظاهر المنضبط الذي دل السمع على كونه معرفا للحكم الشرعي، كجعل دلوك الشمس معرفا لوجوب الصلاة.

وقيل: هو الموجب لا لذاته، ولكن بجعل الشارع إياه موجبا،وقيل: هو الموجب لذاته، وهو قول المعتزلة، وإنما نصب السبب للحكم ليستدل به على الحكم عند تعذر الوقوف على خطاب الله لا سيما عند انقطاع الوحي، كالعلامة.

ثم السبب ينقسم إلى:

ما يتكرر الحكم بتكرره كالدلوك للصلاة، ورؤية الهلال في رمضان لوجوب الصوم، وكالنصاب للزكاة، وإلى ما لا يتكرر بتكرره كوجوب معرفة الله عند تكرر الأدلة الدالة على وجوده، ووجوب الحج عند تكرر الاستطاعة عند من يجعلها سببا.

وقسم ابن الحاجب السبب إلى وقتي كالزوال، فإنه معرف لوقت الظهر، وإلى معنوي كالإسكار فإنه معرف لتحريم الخمر، والملك فإنه جعل سببا لإباحة الانتفاع. إطلاقات السبب.

ويطلق السبب في لسان حملة الشرع على أمور:

أحدها : ما يقابل المباشرة، ومنه قول الفقهاء: إذا اجتمع السبب والمباشرة غلب المباشرة كحفر البئر مع التردية.

الثاني : علة العلة كالرمي يسمى سببا للقتل، وهو أعني الرمي علة للإصابة، والإصابة علة لزهوق الروح الذي هو القتل، فالرمي هو علة العلة وقد سموه سببا.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الثالث : العلة بدون شرطها كالنصاب بدون الحول يسمى سببا لوجوب الزكاة.

الرابع : العلة الشرعية وهي المجموع المركب من المقتضى، والشرط، وانتفاء المانع، ووجود الأهل والمحل يسمى سببا، ولا شك أن العلل العقلية موجبة لوجود معلولها كما عرف من الكسر للانكسار، وسائر الأفعال مع الانفعالات بخلاف الأسباب فإنه لا يلزم من وجودها وجود مسبباتها.

قال الهندي: وإذا حكمنا على الوصف أو الحكمة بكونه سببا فليس المراد منه أنه كذلك في مورد النص بل المراد منه أنه سبب في غيره، ومن هذا يعرف أن سببية السبب وإن كانت حكما شرعيا فليست مستفادة من سبب آخر، لأنه حينئذ يلزم إما الدور أو التسلسل، بل هي مستفادة من النص أو من المناسبة مع الاقتران [1].

الثاني :تعريف الإختلاف:

الاختلاف:

لغة :يقال المُخْلِفُ : الغُلام إذا راهق الحُلُمَ

وخَلَفَ فلان بعقبِ فلانٍ إذا خالَفَه إلى أهله

وخَلَفَكَ الله بأحسن الخِلافةِ وفلان يخلُفُ فلاناً في عياله بخلافة حَسَنة

وإذا تمت للإبل بعد البُزول سنةٌ قيل : مُخْلِفُ عام ومُخْلِفُ عامين ومُخْلِفُ ثلاثة أعوام فإذا جاوز ذلك أخذ في الانتقاص والمُتوشحُ يُخالِف بين طرفي ثوبه

والخِلْفَةُ : ما انبت الصيف من العشب بعدما يبس من الربعي ومنه سمي زرع الحبوب خِلْفةً لأنه يُستَخلف من البر والشعير

والخِلْفةُ : مصدر الاختلاف ومنه قوله تعالى : (جعل الليل والنهار خِلْفةً لمن أراد)

يقول : إن فاته أمر بالنهار من العبادة تُداركه بالليل وإن فاته بالليل تداركه بالنهار[2].

فالاختلاف هو: افتعال من الخلاف وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه ذكره الحرالي[3].

---

(1)انظر: البحر المحيط(1/245)

(2)انظر: العين(4/286)

(3)انظر: التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبدالرؤوف المناوي(1/42)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

والفرق بين الاختلاف في المذاهب والاختلاف في الاجناس: أن الاختلاف في المذاهب هو ذهاب أحد الخصمين إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر، والاختلاف في الاجناس امتناع أحد الشيئين من أن يسد مسد الآخر ويجوز أن يقع الاختلاف بين فريقين وكلاهما مبطل كاختلاف اليهود والنصارى في المسيح[1].

الفرق بين الاعوجاج والاختلاف: أن الاعوجاج من الاختلاف ما كان يميل إلى جهة ثم يميل إلى اخرى وما كان في الارض والدين والطريقة فهو عوج مكسور الاول تقول في الارض عوج وفي الدين عوج مثله والعوج بالفتح ما كان في العود والحائط وكل شئ منصوب[2].

الثالث:التعريف المركب من(أسباب الإختلاف):

ونصل إلى تعريف المركب لكلمتي أسباب الاختلاف وهو: الأمور التي نتج عنها اختلاف العلماء في تحديد الوقف والإبتداء.

(1)انظر: الفروق الغوية(1/28)

(2)انظر: الفروق الغوية(1/61)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الفصل الثاني:

عرض أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء :

الأول: التفسير وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه:

التفسير لغة :

للغويين في معنى التفسير أقوال طريفة ومتعددة، وكلها تلتقي في معنى الإيضاح والبيان والكشف، فقد "ذكر الليث عن الخليل بن أحمد أنه قال : مأخذ التفسير من الفسر وهو البيان، قال والتفسرة اسم البول الذي تنظر فيه الأطباء وتستدل به على مرض البدن، وكل شيء يعرف به تفسير الشيء فهو تفسرته ".

وقد وردت لفظة (التفسير) في القرآن الكريم في موضع واحد وهو قوله تعالى: { ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا }،

وقال ابن عباس في معنى الآية : أي تفصيلا .

ومن معاجم اللغة يتبين لنا أن التفسير يستعمل لغة في الكشف الحسي . ولعل قول الخليل السالف الذكر يقوم دليلا على ذلك . وقلما يستعمل في المعاني المعقولة[1].

التفسير اصطلاحا :

بسط العلماء القول في تعريف التفسير اصطلاحا، ولعل أجمع أقوالهم ما أثبته الزرقاني في كتابه "مناهل العرفان في علوم القرآن " حيث قال : " والتفسير في الاصطلاح : علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية

ويستعان في التفسير ببعض العلوم المساعدة كعلم اللغة والقراءات، والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول، والفقه وأصول الفقه، مع الإلمام بأصول الدين وقواعده. ويؤكد هذا المعنى قول الزركشي عند تعريفه لمصطلح التفسير فهو " علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومطلقها ومقيدها، ومحكمها ومفسرها.

وزاد فيها قوم فقالوا : علم حلالها وحرامها . ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وعبرها

(1)انظر:مذهب أهل السنة في التفسير(10)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وأمثالها "[1]

المطلب الثاني :أقسامه.

أقسام التفسير :

التفسير المعتدُّ به عند جمهور العلماء سلفا وخلفا ينقسم إلى قسمين:

الأول : التفسير بالمأثور.

الثاني : التفسير بالرأي السديد ، والاجتهاد الصحيح [2].

المطلب الثالث:مثال عليه.

قوله تعالى (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به) الآية فإذا وقف عند قوله (إلا الله) كان المعنى أن المتشابه الكلام الذي لا يصل فهم الناس إلى تأويله وأن علمه مما اختص الله به مثل اختصاصه بعلم الساعة وسائر الأمور الخمسة وكان ما بعده ابتداء كلام يفيد أن الراسخين يفوضون فهمه إلى الله تعالى وإذا وصل قوله (إلا الله) بما بعده كان المعنى أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه في حال أنهم يقولون آمنا به)[3].

الثاني: الإعراب وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

الإعراب هو:أثر ظاهر أو مقدَّر يجلبه العامل في آخر الكلمة[4].

المطلب الثاني :أقسامه.

---

(1)انظر:مذهب أهل السنة في التفسير(10)

(2)انظر:مقدمة أصول التفسير لابن تيميه وشروحها

(1)انظر:التحرير والتنوير(1/45)

(2)الإعراب في اللغة له معانٍ كثيرة، منها: البيان، والإجادة، والحسن، والتغيير، وإزالة الفساد عن الشيء، والتكلم باللغة العربية، واصطلاحا: بناء على القول بأنه معنوي؛ هو تغير أواخر الكلم بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليها، وبناء على أنه لفظي ما ذكره المؤلف بقوله: أثر ظاهر أو مقدَّر.... إلخ .التصريح: 1/ 59، 60.

(3) عدتها عشر علامات: ينوب في بعضها حركة فرعية عن حركة أصلية، وفي بعضها حرف عن حركة أصلية، وفي ثالث حذف حرف عن سكون.وتنحصر هذه الفروع النائبة فيما يأتي:ينوب عن الضمة ثلاثة: الواو، والألف، والنون،وينوب عن الفتحة أربعة: الكسرة، والألف، والياء، وحذف النون.وعن الكسرة اثنان الفتحة، والياء ،وعن السكون واحدة، وهي الحذف، ويشمل حذف حرف العلة في آخر المضارع المعتل، وحذف النون في الأفعال الخمسة المجزومة انظر:التصريح(1/ 16).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

أقسامه أربعة: رفع ونصب في اسم وفعل، نحو: "زيد يقوم، وإن زيدًا لن يقوم" وجر في اسم نحو "لزيدٍ" وجزم في فعل نحو:"لم يقمْ" ولهذه الأنواع الأربعة علامات أصول، وهي: الضمة للرفع، والفتحة للنصب، والكسرة: للجر، وحذف الحركة: للجزم، وعلامات فروعٌ عن هذه العلامات[1].

المطلب الثالث:مثال عليه.

الوقف على قوله تعالى(عدو مبين) من قوله تعالى (ومن الأنعام حمولة وفرشا كلوا مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين) كاف إذا نصب(ثمانية أزواج)بإضمار (وأنشأ)وتقديره (كلوا لحم ثمانية أزواج)،

وإن نصب على البدل في قوله تعالى(حمولة وفرشا) أو جعل بدلا من(ما)على الموضع في قوله(مما رزقكم الله)لم يكن الوقف كافيا على (مبين)لأن ما بعدها متعلق بما قبله[2].

الثالث:القراءات وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفها.

تعريف القراءات لغة:

القراءات جمع قراءة ومادة – ق ر أ تدور في لسان العرب حول معنى الجمع والاجتماع[3]، وهو مصدر للفعل قرأ. قال الراغب: القراءة : ضم الحروف، والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل[4] وقال ابن منظور: وقرأت الشي قرآنا : جمعته وضممت بعضه إلى بعض ، ومنه قولهم : ما قرأت هذه الناقه سلىً قط ، وما قرأت جنينا قط أي لم يضطم رحمها على ولد.... ، وهو مصدر كالغفران والكفران[5] .

واصطلاحا:هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريق أدائها اتفاقا واختلافا معزو كل وجه لناقله [6].

---

(1)انظر:المكتفى (261).

(3)انظر: معجم مقاييس اللغة (78/5)

(4)انظر: مفردات ألفاظ القرآن مادة قرأ

(5)انظر: لسان العرب(128/1)

(6)انظر: النشر لابن الجزري

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المطلب الثاني :أقسامها.

أقسام القراءات:

نقل السيوطى عن ابن الجرزى أن أنواع القراءات ستة:

الأول : المتواتر: وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب ، عن مثلهم إلى منتهاه ، حتى يبلغوا به النبى – صلى الله عليه وسلم – ، ومثاله ما اتفقت الطرق على نقله عن السبعة – أو غيرهم – وهذا هو الغالب فى القراءات.

الثانى: المشهور: وهو ما صح سنده بأن رواه العدل الضابط عن مثله ، وهكذا ووافق العربية ولو بوجه ، ووافق رسم المصحف العثمانى ، واشتهر عند القراء فلم يعدوه من الغلط ولا من الشذوذ ، إلا أنه لم يبلغ درجة المتواتر. ومثاله ما اختلفت الطرق فى نقله عن السبعة ، فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض ، وقد ذكر كثيراً من هذا النوع الدانى فى التيسير والشاطبى فى الشاطبية ، وغيرهما. وهذان النوعان ، هما اللذان يقرأ بهما ، مع وجوب اعتقادهما ولا يجوز إنكار شئ منهما.

الثالث: ما صح سنده ، وخالف الرسم أو العربية ، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور ، وهذا النوع لا يقرأ به ولا يجب اعتقاده ، ومثاله قراءة ((متكئين على رفارف خضر وعباقرى حسان)) وقراءة ((لقد جاءكم رسول من أنفَسِكم)) بفتح الفاء.

الرابع : الشاذ ، وهو ما لم يصح سنده ، قراءة ابن السَّميفع ((فاليوم ننحيك ببدنك)) بالحاء المهملة ((لتكون لمن خَلَفك آية)) بفتح اللام من كلمة ((خَلَفك)).

الخامس: الموضوع ، وهو ما نسب إلى قائله من غير أصل ، مثل القراءات التى جمعها محمد بن جعفر الخزاعى ، ونسبها إلى أبى حنيفة. السادس: ما يشبه المدرج من أنواع الحديث ، وهو ما زيد فى القراءات على وجه التفسير ، كقراءة سعد بن أبى وقاص ((وله أخ أو أخت من أم)) بزيادة لفظ ((من أم)).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال ابن الجزرى: وربما كانوا يدخلون التفسير فى القراءات إيضاحاً وبياناً ؛ لأنهم محققون لما تلقوه عن النبى – صلى الله عليه وسلم – قرآناً ، فهم آمنون من الالتباس ، وربما كان بعضهم يكتبه معه)[1]

المطلب الثالث:مثال عليها.

الوقف على قوله تعالى(وضعتها أنثى)من قوله (فلما وضعتها قالت ربي إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى) كاف على قراءة من قرأ بفتح العين وإسكان التاء في قوله(وضعت)[2]لأن ذلك إخبار من الله عن أم مريم فهو منفصل عن كلام أم مريم ومستأنف.

وليس بوقف لمن قرأ(بما وضعت)بضم التاء وعليه فلا يقف على (أنثى)لأنه من كلامها فلا يفصل بينه

فكأنها قالت اعتذارا :إني وضعتها أنثى وأنت يارب أعلم بما وضعت[3].

الرابع:المذهب العقدي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

العقيدة لغة :

من (العَقْدِ) وهو الربط والشدّ بقوة ، ومنه الإحكام والإبرام، والتماسُك والمراصَّة ، والإثبات والتوثق [4].

ويطلق على العهد وتأكيد اليمين (عَقْدٌ) .

وما عقد الإنسان عليه قلبه جازماً به فهو (عقيدة) .

العقيدة في الاصطلاح العام[5] :

---

(1)انظر: الإتقان (1 /79)، مناهل العرفان (1 / 429)

(2)(وضعت)بفتح العين وإسكان التاء قراءة نافع وأبي عمرو وحفص وحمزة والكسائي وابوجعفر والباقون بإسكان العين وضم التاء.

(3)انظر: إيضاح الوقف والابتداء (575/2)ومنار الهدى(76).

(4)انظر : لسان العرب (عقد)(3 / 295 – 300)

(5)انظر:مباحث في العقيدة لناصر العقل(4/1)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الإيمان الجازم بالله ، وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته ، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة من أصول الدين وأمور الغيب وأخباره ، وما أجمع عليه السلف الصالح . والتسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع ، ولرسوله – صلى الله عليه وسلم – بالطاعة والتحكيم والاتباع

المطلب الثاني :أقسامها[1].

أقسام التوحيد باعتبار تعلقه بالله تعالى

فإذا قسمنا التوحيد باعتبار أنه حق الله تعالى، وباعتبار تعلقه بالله –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– فهو ثلاثة أنواع: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية توحيد الأسماء والصفات وهذا هو المشهور كثيراً.

أقسام التوحيد باعتبار تعلقه بالعباد

وأما إذا نظرنا إِلَى التوحيد من جهة تعلقه بنا نَحْنُ كحق لله تَعَالَى علينا فإنه نوعان:

1–التوحيد الاعتقادي أو توحيد المعرفة والإثبات وهو: أن نثبت لله تَعَالَى ما أثبته لنفسه، ونعتقد له ما أخبر به في كتابه، سواء التوحيد العلمي الاعتقادي، أو توحيد المعرفة والإثبات بالنسبة لنا.

2–والتوحيد العملي أو التوحيد الإرادي الطلبي فهو: أن نعبده –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– وحده، فنعرفه حق معرفته ونعبده حق عبادته، فلا يغني أحد نوعي التوحيد عن الآخر.

تقسم آخر لأنواع التوحيد

ومن ناحية أخرى بعض العلماء يجعل التوحيد قسمين:

1– توحيد المرسِل.

2–وتوحيد متابعة الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المطلب الثالث:مثال عليها.

قال الأشموني (والوقف على(ويختار)تام على أنَّ ما التي بعده نافية لنفي اختيار اختِيار الخلق لا اختيار الحق أي ليس لهم أن يختاروا بل الخيرة لله تعالى في أفعاله وهو أعلم

(1)انظر:شرح العقيدة الطحاوية(23)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

بوجوه الحكمة فيها ليس لأحد من خلقه أن يختار عليه قال أبو الحسن الشاذلي فر من مختاراتك كلها إلى الله تعالى فإنَّ من اختار شيئا لا يدري أيصل إليه أم لا وإذا وصل إليه فلا يدري أيدوم له ذلك أم لا وإذا دام إلى آخر عمره فلا يدري أفيه خير أم لا فالخيرة فيما اختاره الله تعالى والوقف على ويختار وهو مذهب أهل السنة وترك الوقف عليه مذهب المعتزلة والطبري من أهل السنة منع أن تكون ما نافية قال لئلا يكون المعنى أنَّه لم تكن لهم الخبرة فيما مضى وهي لهم فيما يستقبل وهذا الذي قاله ابن جرير مروي عن ابن عباس وليس بوقف إن جعلت ما موصولة في محل نصب والعائد محذوف أي ما كان لهم الخيرة فيه ويكون يختار عاملاً فيها وكذا إن جعلت مصدرية أي يختار اختيارهم)[1].

الخامس: عد الآي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

تعريفه قيل هي: طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها

وقيل: هي الواحدة من المعدودات في السور سميت به لأنها علامة على صدق من أتى بها وعلى عجز المتحدى بها.

وقيل: لأنها علامة على علامة انقطاع ما قبلها من الكلام وانقطاعه مما بعدها[2].

المطلب الثاني:مثال عليه:

الوقف على قوله تعالى (وأنزل الفرقان) تام عند من عدها رأس آية وهم غير الكوفيون ومن لم يعدها آية كان الوقف عليها كاف والتمام الوقف على (ذو انتقام)[3].

السادس:المذهب الفقهي وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه:

تعريف الفقه:

لغة: الفهم

---

(1)انظر:منار الهدى(457/1)

(2)انظر: الاتقان(230/1)

(3)سورة آل عمران آية (4)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

اصطلاحا:"والفقه العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية".

وفي معنى الفقه بحسب اللغة ثلاثة أقوال:

أحدها: مطلق الفهم.

والثاني: فهم الأشياء الدقيقة.

والثالث: فهم غرض المتكلم من كلامه[1].

المطلب الثاني :أقسامه[2]:

أقسام الفقه

ينقسم الفقه إلى قسمين :

1 . المسائل : هي الأحكام الشرعية العملية التي تتعلق بأفعال المكلفين من عبادات و معاملات .

2 . الدلائل : وهي ما يستدل بها على المسائل وتنقسم إلى قسمين :

1 . الأدلة الكلية : هي القواعد العامة التي يتضمنها أصول الفقه وكل دليل منها ينطبق على جميع مسائل الفقه ولا يختص بمسالة بعينها مثل : الأمر للوجوب حتى تصرفه قرينة ، النهي للتحريم حتى تصرفه قرينة ، العام شامل لجميع أفراده حتى يثبت تخصيصه ، يعمل بالمطلق حتى يثبت تقييده .

2 . الأدلة الجزئية : هي الأدلة التي تختص بمسائل معينة مثل : دليل الصلاة في قوله تعالى (وأقيموا الصلاة)

المطلب الثالث:مثال عليه.

(لعلم الوقف صلة قوية بعلم الفقه ،لأنه قد يختلف في الوقف تبعا للاختلاف في الحكم الفقهي ويتضح ذلك في المثال التالي:

الوقف على قوله تعالى(أبد)من قوله (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا) كاف وذلك على قول من قال :إن شهادة القاذف لاتجوز ولاتقبل وإن تاب،

والاستثناء في قوله تعالى(إلا الذين تابوا)عند القائلين بذلك من الفسق لاغير .

---

(1)انظر:موسوعة أصول الفقه(46/11)

(2)انظر:الخير المأمول(2/1)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

ومن قال :إن شهادته جائزة إذا تاب جعل الاستثناء من قوله (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا) وما بعده لم يجز الوقف على قوله تعالى(أبدا) ووقف على قوله(غفور رحيم))[1].

ولايوفق لفهم هذا المعنى إلا من وقف على مذهب الأئمة المشهورين في الفقه.

السابع: علم المعاني وفيه مطالب:

المطلب الأول:تعريفه.

علم المعاني هو:

علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها أي بتلك الأحوال يطابق اللفظ مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب للمقام إذ البلاغة الموضوع فيها هذا العلم وما بعده مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال من الإتيان بكل من التقديم والتأخير والذكر والحذف والتعريف والتنكير ونحوها في مقامه المناسب له وهي الأحوال المذكورة وبذلك تخرج سائر علوم العربية

وبقولنا بها أي لا بغيرها يخرج البيان والبديع إذ يعتبر فيهما أمور زائدة ثم هذا العلم منحصر في ثمانية أبواب أحوال الإسناد والمسند إليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر والإنشاء والوصل والفصل والإيجاز والإطناب والمساواة لأن الكلام إما خبر أو إنشاء والخبر لا بد له من إسناد ومسند إليه ومسند وقد تكون له متعلقات إذا كان فعلا أو شبهه والتعلق قد يكون بقصر أو لا يكون والجملة إن قرنت بغيرها فقط تعطف وقد لا والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة أو لا فانحصر فيها[2].

أقسامُ علمِ البلاغةِ :

ينقسمُ علمُ البلاغة إلى ثلاثة أقسامٍ :

علمُ المعاني : وهو علمٌ يعرَفُ به أحوال اللفظ العربيّ التي بها يطابقُ مقتضَى الحال

علمُ البيان : وهو علمٌ يعرَف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفةٍ في وضوحِ الدلالة عليه

علمُ البديع : وهو علمٌ يعرَف به وجوه تحسين الكلام، بعد رعايةِ تطبيقه على مقتضَى

(1)انظر:الوقف والابتدا وصلته بالمعنى لعبدالكريم ابراهيم عوض صالح (54,55)

(2)انظر: إتمام الدراية(107/1)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الحال ووضوحِ الدلالة[1].

المطلب الثاني : مثال عليه.

ومن مظاهر الإعجاز العلمي في القران مراعاة الفصل والوصل في وقوفه ،إذ نراهم يقفون عند تمام المعنى ،لأنهم يرون أن المعنى يرتبط بالمبنى ارتباطا وثيقا وأن المعنى يتغير لمواطن الوقف ومثال ذلك

الوقف على قوله تعالى(يوسف أعرض عن هذا)والابتداء بقوله تعالى(واستغفري لذنبك)فإنه يتبين الفصل بين الأمرين ،لأن يوسف عليه السلام أمر بالإعراض وهو الصفح عن جهل من جهل عليه وأراد ضره ،والمرأة أمرت بالاستغفار لذنبها،لأنها همت بما يجب الاستغفار منه ولذلك أمرت به[2].

(1)انظر: الخلاصة في علوم البلاغة(2/1)

(2)انظر:البرهان في علوم القران(364/1)وفتح القدير(19/3)

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

النتائج

وبعد الاستعراض السريع لهذة الأسباب المؤدية للإختلاف في الوقف والابتداء فإن أوصي بأن يفرد كل سبب في مصنف مستقل من حيث:

1-التعريف.

2-الأقسام.

3-ويستقرأ القران من أوله إلى آخره وينزل عليه السبب.

4- ذكر أقوال علماء الوقف والابتداء فيها وتسمى على سبيل المثال:

الإعراب وأثره في إختلاف الوقف والابتداء.

القراءات وأثر في إختلاف الوقف والابتداء.

التفسير وأثره في إختلاف الوقف والابتداء.

المذاهب الفقهية وأثرهافي إختلاف الوقف والابتداء.

علم المعاني وأثرهفي إختلاف الوقف والابتداء

المذاهب العقدية وأثرهافي إختلاف الوقف والابتداء

وهكذا حتى تتم هذة الأسباب كاملة مفيدة لطالب العلم معينة له في فهم القران الكريم.

هذا ما تيسر إعداد في البحث المتواضع راجيا من الله قبوله وصلى الله وسلم وبارك على نبين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين....

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الفهارس

المقدمة:.....1
أهمية الموضوع، وأسباب اختياره.....4
خطة البحث: 5
منهجي في البحث. 5
الفصل الأول:المبحث الأول :
دراسة مختصرة للوقف والإبتداء 8
الأول: تعريفه. 9
الثاني :أقسامه. 9
المبحث: الثاني:
في تعريف أسباب الإختلاف وفيه مطالب: 17
الأول: تعريف السبب. 17
الثاني :تعريف الإختلاف. 18
الثالث:التعريف المركب من(أسباب الإختلاف). 19
الفصل الثاني:عرض أسباب الإختلاف في الوقف والإبتداء :
الأول: التفسير وفيه مطالب: 20
المطلب الأول:تعريفه.....20
المطلب الثاني :أقسامه. 21
المطلب الثالث:مثال عليه. 21
الثاني: الإعراب وفيه مطالب: 21
المطلب الأول:تعريفه. 21
المطلب الثاني :أقسامه. 22
المطلب الثالث:مثال عليه. 22
الثالث:القراءات وفيه مطالب: 22
المطلب الأول:تعريفها. 22

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المطلب الثاني :أقسامها. 23
المطلب الثالث:مثال عليها. 24
الرابع:المذهب العقدي وفيه مطالب: 24
المطلب الأول:تعريفها. 24
المطلب الثاني :أقسامها. 25
المطلب الثالث:مثال عليها. 25
الخامس: عد الآي وفيه مطالب: 26
المطلب الأول:تعريفه. 26
المطلب الثالث:مثال عليه. 26
السادس:المذهب الفقهي وفيه مطالب: 26
المطلب الأول:تعريفه. 27
المطلب الثاني :أقسامه. 27
المطلب الثالث:مثال عليه. 27
السابع: علم المعاني وفيه مطالب: 28
المطلب الأول:تعريفه. 28
المطلب الثاني :أقسامه. 28
المطلب الثالث:مثال عليه. 29
النتائج 30
الخاتمه 30
الفهارس. 31

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية